

273307 - هل تصوم المرأة إذا كان الدم بسبب نزيف معوي أو نزل بعد سن اليأس؟

السؤال

الأول : لو حدث لي نزيف معوي بسبب أدوية أتناولها ، وما هو بموعد دورتي الشهرية ، فهل أصوم وأصلي ؟ السؤال الثاني : إذا بلغت امرأة سن اليأس ، ولكن ينزل عليها دم بقع أو كتل ، علما بأنها ذهبت للمستشفى ، ونتائج التحاليل سليمة وليس بها شيء ، فهل لها أن تصوم وتصلي ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

الأصل في الدم الخارج من المرأة أنه دم حيض ، لأن هذه هي الحالة الطبيعية للمرأة .

فإذا لم يكن هناك سبب معلوم للدم ، كمرض أو حادث أو تناول أدوية فإنه يحكم بأن هذا الدم حيض .

وإذا علمت أن سبب الدم نزيف معوي، فإن ذلك لا يكون حيضاً، وتلزمك الصلاة والصوم.

على أن الدم الخارج ، بسبب النزيف ، يكون مختلفاً عن دم الحيض الذي تعرفه النساء .

فَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضَةِ فَإِنَّهُ أَسْوَدُ يُعْرَفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْآخَرُ فَتَوَضَّئِي وَصَلِّي فَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ** . رواه أبو داود (286) وحسنه الألباني .

ثانياً:

ليس لليأس سن محددة على الراجح، فمتى نزل على المرأة دم الحيض الذي تعرفه النساء ، فإنه يكون حيضاً ، ولو بلغت السبعين !!

قال الله تعالى : (وَاللَّائِي يَكْسَنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ) الطلاق/4 .

فلم تحدد الآية سناً معينة ، وإنما ذكرت صفة اليأس فقط ، فالعبرة ليست بالسن ، وإنما بحصول اليأس في الواقع ، بأن ينقطع دم الحيض ، فإذا استمر نزول الدم ، فهذا يعني أن المرأة لم تيأس ، ولو كانت فوق الخمسين .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :

" ولا حد لسن حيض فيه المرأة ، بل لو قدر أنها بعد ستين أو سبعين رأت الدم المعروف من الرحم : لكان حيضا .

والياس المذكور في قوله: (وَاللَّائِي يَتَسَنَّ مِنَ الْمَحِيضِ) ليس هو بلوغ سن ، فلو كان بلوغ سن لبينه الله ورسوله ، وإنما هو أن تياس المرأة نفسها من أن حيض ، فإذا انقطع دمها ويئست من أن يعود : فقد يئست من المحيض ، ولو كانت بنت أربعين ، ثم إذا تربصت وعاد الدم تبين أنها لم تكن آيسة " انتهى من " مجموع الفتاوى " (19 / 240) .

فإذا نزل على المرأة الدم السائل فهو حيض ولو جاوزت الخمسين والستين.

وأما البقع والنقط والكتل التي لا تستمر : فإنها ليست حيضا ، وينبغي مراجعة الأطباء لمعرفة سبب نزولها.

قال الدكتور محمد البار :

" ومن النادر أن يستمر الحيض بعد سن الخامسة والخمسين ، ولا بد للبحث عن سبب مرضي للدم بعد هذه السن ، وخاصة إذا انقطع فترة طويلة ثم عاد " انتهى من " خلق الإنسان " ص 131

وينظر للفائدة:

<http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=4063>

والله أعلم.